

0629 - حكم الصلاة في الحقائق العامة علما أن الحقائق تسقى

من مياه تنبعث منها رائحة كريهة

صالح اللحيدان

ما حكم الصلاة في الحقائق العامة؟ علما ان الحقائق تسقى بمياه تنبعث منها رائحة كريهة اذا كانت هذه الحقائق تسقى من مياه

المجاري لا تصلح الصلاة فيها لان هذا الماء المصفوبة - [00:00:00](#)

يكون نجسا ان الماء الاصل فيه انه طاهر الا ما غير لونه او طعمه او ريحه بنجاسة فاذا كانت الحقائق تسقى مياه تصريف هذه

الرائحة الكريهة فلا تحل واما اذا كان الماء اسفن من طول البقع - [00:00:17](#)

وسحب ماء واسقط الحديقة فيه وهو ليس بنجس وانما تغير رائحته لطول مكثه وعدم جريانه مجرد الريح بغير نجاسة لا يؤثر. نعم

- [00:00:49](#)